

مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي CENTRAL BANK OF THE U.A.E.

نظام السيولة لدى البنوك

Regulations re Liquidity at Banks

المحتويسات CONTENTS

Subject Introduction		الصفحة Page	الموضوع	
		2		
Scope		2	النطاق	
Objective		2	الهدف	
Article (1):	Definitions	3	تعريفات	المادة (1):
Article (2):	Qualitative Requirements	4	المتطلبات النوعية	المادة (2):
Article (3):	Quantitative Requirements	7	المتطلبات الكمية	المادة (3):
Article (4):	Eligible Liquid Assets Ratio (ELAR)	9	نسبة الأصول السائلة المؤهلة (ELAR)	المادة (4):
Article (5):	Liquidity Coverage Ratio (LCR)	10	نسبة تغطية السيولة (LCR)	المادة (5):
Article (6):	Net Stable Funding Ratio (NSFR)	11	نسبة صافي مصادر التمويل المستقرة (NSFR)	المادة (6):
Article (7):	Reporting Requirements	13	متطلبات تقديم التقارير	المادة (7):
Article (8):	Commencement of these Regulations	13	بدء العمل بهذا النظام	المادة (8):
Article (9):	Cancellation of Previous Regulations	14	إلغاء الأنظمة السابقة	المادة (9):
Article (10):	Guidance Manual	14	الدليل الإرشادي	المادة (10):
Article (11):	Interpretation	15	تفسير أحكام هذا النظام	المادة (11):
Article (12):	Notification and Publication	15	الإبلاغ والنشر	المادة (12):

Regulations re Liquidity at Banks

نظام السيولة لدى البنوك

Circular No.: 33/2015

تعميم رقم: 2015/33

Date: 27/05/2015

التاريخ: 2015/05/27

TO: All Banks

إلى: كافة البنوك

Subject: Regulations re Liquidity at Banks

الموضوع: نظام السيولة لدى البنوك

INTRODUCTION

مقدمة

Following consultation with banks operating in the UAE and after reviewing international best practices in the area of liquidity risk management and regulations, the Central Bank has decided to enact these Regulations for controlling and monitoring of liquidity at banks. All banks must abide by the provisions of these Regulations and the Guidance Manual, which will be issued at a later stage, at all times.

بعد التشاور مع البنوك العاملة في دولة الإمارات العربية المتحدة ، والاطلاع على أفضل الممارسات الدولية في مجال إدارة مخاطر السيولة والتعليمات الخاصة بها ، قرر المصرف المركزي تطبيق هذا النظام لضبط ومراقبة السيولة لدى البنوك ، وعليه يتوجّب على كافة البنوك الالتزام بأحكام هذا النظام والدليل الإرشادي، الذي سيصدر لاحقاً، وذلك في جميع الأوقات.

SCOPE

النطاق

All Banks must comply with the provisions of these Regulations at all times.

على كافة البنوك الالتزام بأحكام هذا النظام في جميع الأوقات.

OBJECTIVE

الهدف

The objective of these Regulations is to ensure that liquidity risks are well managed at banks operating in the UAE and are in line with the Basel Committee for Banking Supervision (BCBS) recommendations and international best practice.

يهدف هذا النظام إلى التحقق من حسن إدارة مخاطر السيولة لدى البنوك العاملة في الدولة وإنها تتماشى مع توصيات لجنة بازل للرقابة المصرفية وأفضل الممارسات الدولية.

Article (1): Definitions

المادة (1): تعريفات

Terminology and concepts used in the qualitative requirements section: As defined by the Basel Committee for Banking Supervision (BCBS) in the document titled "Principles for Sound Liquidity Management and Supervision" dated September 2008.

المصطلحات والمفاهيم المستخدمة في قسم المصطلحات والمفاهيم المستخدمة في قسم المتطلبات النوعية: كما هي معرفة بواسطة لجنة بازل للرقابة المصرفية في الوثيقة التي تحمل العنوان "مبادئ الإدارة السليمة للسيولة والإشراف" المؤرخة شهر سبتمبر 2008.

Eligible Liquid Assets Ratio (ELAR): Ratio of the stock of eligible liquid assets to total liabilities (excluding liabilities allowed in the regulatory capital base).

نسبة الأصول السائلة المؤهلة (ELAR): نسبة كمية الأصول السائلة المؤهلة إلى إجمالي الخصوم (باستبعاد الخصوم المسموح بها في قاعدة رأس المال الرقابية).

Liquidity Coverage Ratio (LCR): Ratio of the stock of high quality liquid assets to total net cash outflows over the next 30 days as defined by the Basel Committee for Banking Supervision (BCBS) in the document titled "Basel III: The Liquidity Coverage Ratio and Liquidity Risk Monitoring Tools" issued in January 2013.

نسبة تغطية السيولة (LCR): نسبة كمية الأصول عالية السيولة إلى إجمالي صافي التدفقات النقدية على مدى الـ 30 يوماً التالية ، حسبما هي معرفة بواسطة لجنة بازل للرقابة المصرفية في الوثيقة التي تحمل العنوان "بازل 3: نسبة تغطية السيولة وأدوات مراقبة مخاطر السيولة" الصادرة في شهر يناير 2013.

Net Stable Funding Ratio (NSFR): The ratio of available amount of stable funding to the required amount of stable funding, as defined by the Basel Committee for Banking Supervision (BCBS) in the document titled "Basel III: the net stable funding ratio", issued in October 2014.

نسبة صافي مصادر التمويل المستقرة (NSFR): نسبة المبلغ المتوفر من التمويل المستقر إلى المبلغ المطلوب من التمويل المستقر، كما هو معرف بواسطة لجنة بازل للرقابة المصرفية في الوثيقة التي تحمل العنوان "بازل 3: "نسبة صافي التمويل المستقر"، الصادرة في شهر أكتوبر 2014.

Article (2):

Qualitative Requirements

المادة (2): المتطلبات النوعية

A Liquidity Risk Management Framework is an integral part of risk management within all banks. The framework should ensure that liquidity risk is well managed to minimize the likelihood of a liquidity stress occurring at a bank and its impact when it occurs إن إطار إدارة مخاطر السيولة جزء لا يتجزأ من إدارة المخاطر لدى كافة البنوك. يجب أن يضمن الإطار حسن إدارة مخاطر السيولة بهدف تقليص احتمال حدوث شح في السيولة لدى البنك ، وتقليل الآثار المترتبة عليه في حال حدوثها.

The Central Bank believes that liquidity risk governance, measurement and management is equally important and complements the quantitative requirements.

يرى المصرف المركزي أن الحوكمة الرشيدة لمخاطر السيولة وقياسها وإدارتها متساوية من حيث الأهمية ومكملة للمتطلبات الكمية.

When reviewing the liquidity framework, the Central Bank will apply a proportionate approach which will take into account the size of the bank, scope of operations, interconnectedness, and its possible impact on the UAE financial system.

وسيقوم المصرف المركزي ، عند مراجعته لإطار إدارة المخاطر لدى البنوك بتطبيق المعايير بدرجة تتناسب مع حجم البنك ونطاق عملياته ومقدار ترابطه مع البنوك الأخرى ، والأثر المحتمل للبنك على النظام المالي في دولة الإمارات.

A robust Liquidity Risk Management Framework should incorporate the following requirements:

يجب أن يتضمن الإطار القوي لإدارة مخاطر السيولة المتطلبات التالية:

- 1. Banks are responsible for managing their liquidity risk in a prudent manner using all available liquidity management tools at their disposal.
- 1. تكون البنوك مسؤولة عن إدارة مخاطر السيولة لديها بشكل احترازي ، مستخدمة بذلك كافة وسائل إدارة السيولة المتاحة لها.
- 2. The bank's Board of Directors bears ultimate responsibility for liquidity risk management within the bank.
- 2. يتحمل مجلس إدارة البنك المسؤولية الكاملة عن إدارة مخاطر السيولة في البنك.

The bank's Board should clearly articulate liquidity risk tolerance for the bank in line with the bank's objectives, strategy and overall risk appetite.

- على مجلس إدارة البنك أن يضع حدوداً واضحةً لدرجة مخاطر السيولة التي يستطيع تحملها ، بما يتماشى مع أهداف واستراتيجية البنك وتقبله للمخاطر بشكل عام.
- 3. Board members should familiarize themselves with liquidity risk and how it is managed. At least one board member should have a detailed understanding of liquidity risk management.
- 3. على أعضاء مجلس الإدارة الإلمام بمخاطر السيولة وكيفية إدارتها. يجب أن يتوفر لدى عضو واحد على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة فهم مفصل لعملية إدارة مخاطر السيولة.
- 4. Senior management is to develop strategies, policies and practices to manage liquidity risk in accordance with the board of directors' approved risk tolerance and ensure that the bank maintains sufficient liquidity.
- 4. تكون الإدارة العليا مسؤولة عن وضع الاستراتيجيات والسياسات والممارسات لإدارة مخاطر السيولة بما يتماشى مع درجة المخاطر المقبولة من مجلس الإدارة ، والتأكد من أن البنك يحتفظ بسيولة كافية.

The bank's liquidity management strategy should be continuously reviewed and compliance should be reported to the board of directors on a regular basis.

تتم مراجعة استراتيجية إدارة السيولة لدى البنك بشكل مستمر ، كما يجب إرسال تقرير عن مدى التقيد بها إلى مجلس الإدارة بشكل دوري.

- 5. A bank must incorporate liquidity costs, benefits and risks into the product pricing and approval process for all significant business activities.
- على البنك الأخذ في الاعتبار تكاليف و فوائد ومخاطر السيولة عند تسعير المنتجات ، وعند الموافقة على كافة أنشطة الأعمال الهامة.
- 6. A bank must have sound processes and systems for identifying, measuring, monitoring and controlling liquidity risk in a timely and accurate manner.
- على البنك وضع إجراءات وأنظمة جيدة لتحديد وقياس ومراقبة وضبط مخاطر السيولة، ضمن فترة زمنية مقبولة، وبشكل دقيق.

- 7. A bank must establish a forward-looking funding strategy that provides effective diversification in the sources and tenor of funding.
- على البنك وضع استراتيجية تمويل ذات نظرة مستقبلية ، قادرة على توفير تنوع فعلي في مصادر التمويل ومدته.
- 8. A bank must establish a liquidity risk management framework including limits. warning indicators. communication and escalation procedures. The framework should be shared with the Central Bank upon request.
- 8. على البنك وضع إطار لإدارة مخاطر السيولة يتضمن الحدود ، المؤشرات التحذيرية والإجراءات المتبعة لنقل المعلومات المتعلقة بالسيولة ورفعها إلى مستويات إدارية أعلى. وعلى البنك تزويد المصرف المركزي بنسخة عن هذا الاطار عند الطلب.
- 9. A bank must conduct its own internal liquidity stress tests on a regular basis for a variety of institution specific and market wide stress scenarios (individually and in combination). The scenarios should be based on the individual bank specific circumstances and business model.
- 9. على البنك القيام، بصورة منتظمة، بإجراء اختبارات الجهد الذاتية للسيولة بالنسبة لمجموعة من السيناريوهات المتعلقة بالبنك نفسه، والسوق ككل، وسيناريوهات تجمع بين الاثنين. ويجب أن تبنى هذه السيناريوهات على الظروف الخاصة للبنك، ونوعية نموذج الأعمال الذي يتبعه البنك.

A bank should use its internal stress testing outcomes to adjust its liquidity risk management strategies, policies and position and develop effective contingency funding plans.

وعلى البنك استخدام نتائج اختبارات الجهد الذاتية لتعديل إستراتيجيات وسياسات إدارة مخاطر السيولة ووضع السيولة لدى البنك، وتطوير خطط تمويل فعالة في حالة الطوارئ.

The scenarios and results of the stress tests should be shared with the Board of Directors on a regular basis and the Central Bank upon request.

يجب مشاركة مجلس الإدارة بسيناريوهات ونتائج اختبارات الجهد بصورة منتظمة ، وتزويد المصرف المركزي بها عند الطلب.

- 10. A bank must have a formal contingency funding plan (CFP) that clearly sets out the strategies for addressing liquidity shortfalls in emergency situations. The CFP should be shared with the Central Bank upon request.
- 11. A bank must maintain an adequate cushion of unencumbered, high quality liquid assets to be held as insurance against a range of liquidity stress scenarios.
- 12. A bank is required to develop a transferpricing framework to reflect the actual cost of funding. The sophistication of the framework should be commensurate with the bank's liquidity risk tolerance and complexity.

Article (3): Quantitative Requirements

A minimum level of liquid assets should be held at banks to ensure their ability to sustain a short term liquidity stress (both bank specific and market wide).

Banks should also structure their funding profile to limit the impact of long term market disruptions and avoid cliff effects (A large amount of liabilities maturing at the same time).

- 10. يجب أن تكون لدى البنك خطة رسمية للتمويل في حالة الطوارئ ، تبين بشكل واضح الاستراتيجيات التي سيتبعها البنك في حال وجود نقص طارئ في السيولة. ويجب تزويد المصرف المركزي بنسخة عن خطة الطوارئ عند الطلب.
- 11. يجب على البنك الاحتفاظ بمجموعة من الأصول السائلة عالية الجودة وغير المرهونة، كضمان لتحمل مجموعة من سيناريوهات شح السيولة.
- 12. على البنك أن يطوّر إطاراً لتسعير انتقال السيولة بين مختلف وحدات البنك ، ليعكس التكلفة الحقيقية للتمويل. ويجب أن يكون مستوى تطور الإطار متناسباً مع درجة تقبل البنك لمخاطر السيولة ، ودرجة تعقد أعماله.

المادة (3): المتطلبات الكمية

يجب على البنوك أن تمتلك حداً أدنى من الأصول السائلة لضمان قدرتها على تحمل شح قصير المدى في السيولة (يكون ناتجاً عن ظروف خاصة بالبنك أو السوق).

كما يجب على البنوك أن تطوّر هياكلها التمويلية بحيث تقلّل من آثار اضطرابات السوق طويلة الأمد، وتفادي منحدرات السيولة (استحقاق سداد مبالغ كبيرة من المطلوبات في نفس الوقت).

To achieve these two objectives, the Central Bank requires banks to comply with the following ratios, at all times;

- 1. The Eligible Liquid Assets Ratio (ELAR); or
- 2. The Liquidity Coverage Ratio (LCR) following approval from the Central Bank.

The transition to the LCR ratio will take effect from 1 January 2016. Banks must demonstrate that both the qualitative and quantitative measures have been adequately addressed before adoption of the LCR ratio.

All banks approved to move to the LCR are expected to implement the LCR by the final Basel III implementation date of 1 January 2019.

3. Banks approved to move onto the LCR will also be required to comply with the Net Stable Funding Ratio (NSFR) when this ratio comes into effect by 1 January 2018.

The Central Bank will set up a liquidity task force to ensure a smooth implementation of the LCR and NSFR. The team will visit banks and request a "road map" with clear milestones explaining how the bank will meet the LCR and the NSFR by their respective due dates. The team will then assess the plan and provide guidance. The team will also monitor the progress of the bank against its internally set milestones.

ولتحقيق هذين الهدفين، يطلب المصرف المركزي من البنوك التقيد بالنسب التالية في جميع الأوقات:

- 1. نسبة الأصول السائلة المؤهلة (ELAR) أو
- 2. نسبة تغطية السيولة (LCR) بعد موافقة المصرف المركزي.

بتاريخ 1 يناير 2016 ، سيتم تفعيل نسبة تغطية السيولة (LCR). وعلى البنوك أن تثبت أن كلاً من التدابير النوعية والكمية تم التعامل معها على نحو كافٍ قبل اعتماد نسبة الـ (LCR).

ويتوقع أن تطبق كافة البنوك المعتمدة للانتقال إلى نسبة تغطية السيولة أن تطبق هذه النسبة بحلول التاريخ النهائي لتطبيق بازل 3 المقرر في 1 يناير 2019.

3. كما يجب على البنوك المعتمدة للانتقال إلى نسبة تغطية السيولة الالترام بنسبة صافي مصادر التمويل المستقرة (NSFR)، عند تطبيقها بتاريخ 1 يناير 2018.

سيقوم المصرف المركزي بتشكيل فريق عمل متخصص للتأكد من حسن تطبيق نسبة تغطية السيولة ونسبة صافي مصادر التمويل المستقرة. وعليه سيقوم الفريق بزيارة البنوك وطلب "خارطة طريق" ذات معالم واضحة تشرح الآلية التي يقوم البنك من خلالها باستيفاء متطلبات تطبيق النسب المذكورة بحلول موعد تطبيقها. سيقوم فريق العمل كذلك بتقييم الخطة وإبداء الإرشادات، وكما سيراقب تطور البنك مقابل معالم الخطة الموضوعة.

Article (4) Eligible Liquid Assets Ratio (ELAR)

Banks are required to hold an amount equivalent to the specified percentage set by the Central Bank of their total liabilities in eligible liquid assets, consisting of the following items:

- Account balances at the Central Bank.
- Physical cash at the bank.
- Central Bank Certificates of Deposit (CDs).
- UAE Federal Government bonds and Sukuk.
- Reserve requirements.
- UAE local governments and public sector entities publicly traded debt securities, provided they are assigned a 0% risk weighting under Basel II standardized approach (limited to 20% of eligible liquid assets).
- Foreign, Sovereign debt instruments or instruments issued by their respective central banks, which receive 0% Risk Weight under Basel II Standardized approach (limited to 15% of eligible liquid assets).

المادة (4): نسبة الأصول السائلة المؤهلة (ELAR)

يجب على البنوك أن تحتفظ بما يعادل النسبة المحددة من قبل المصرف المركزي من مجموع خصومها في شكل أصول سائلة مؤهلة ، تتألف في العناصر التالية:

- أرصدة الحسابات لدى المصرف المركزي.
 - النقد لدى البنك.
 - شهادات إيداع المصرف المركزي.
- سندات وصكوك الحكومة الاتحادية لدولة الإمارات.
 - الاحتياطات النقدية الإلزامية.
- أدوات الدين المتداولة والصادرة بواسطة الحكومات المحلية والمؤسسات العامة في دولة الإمارات ، شريطة أن تحصل على وزن مخاطر 0٪ حسب متطلبات منهجية بازل 2 الأساسية (على أن لا تتعدى 20٪ من الأصول السائلة المؤهلة).
- أدوات الدين السيادية الأجنبية، أو المصدرة بواسطة مصارفها المركزية، أو المضمونة بواسطتها، والتي تحصل على وزن مخاطر 0% حسب متطلبات منهجية بازل 2 الأساسية (على أن لا تتعدى 15% من الأصول السائلة المؤهلة).

This ratio will become effective on 1 July 2015. The initial compliance level for this ratio is set at 10 percent. The Central Bank will periodically review this ratio to ensure consistency between banks in the application of liquidity requirements in the UAE.

يبدأ العمل بهذه النسبة اعتباراً من تاريخ 1 يوليو 2015 بنسبة أولية محددة بـ 10%. وسيقوم المصرف المركزي بإجراء مراجعة دورية لهذه النسبة، بغرض التحقق من وجود اتساق بين البنوك فيما يتعلق بتطبيق متطلبات السيولة المعمول بها في الدولة.

Article (5):

Liquidity Coverage Ratio (LCR) (Effective transition from 1 January 2016 for approved banks)

The LCR is taken from Basel III requirements. It represents a 30 day stress scenario with combined assumptions covering both bank specific and market wide stresses that the bank should be able to survive using a stock of high quality liquid assets.

The LCR requires that banks should always be able to cover the net cash outflow with high quality liquid assets.

Required LCR < High Quality Liquid Assets

Net Cash outflow over the next 30 days

The Basel III accord requires that the minimum LCR is 100%, starting on 1 January 2015 with 60% minimum coverage and increasing by 10% each year to reach 100% by 1 January 2019.

المادة (5): نسبة تغطية السيولة (LCR) (تبدأ المرحلة الانتقالية لهذه النسبة بتاريخ 1 يناير 2016 للبنوك المعتمدة)

تم أخذ هذه النسبة من متطلبات معايير بازل 3. وهي تمثل سيناريو شح السيولة لمدة 30 يوماً مع مجموعة افتراضات تشمل ضغوطاً يتعرض لها البنك تحديداً والسوق بشكل عام ، ويتعين أن يكون البنك قادراً على تحملها مستخدماً مجموعة أصول سائلة عالية النوعية.

تتطلب نسبة تغطية السيولة أن تكون البنوك قادرة على تغطية صافي المدفوعات (التدفقات النقدية الخارجة) من خلال الاحتفاظ بكمية كافية من الأصول السائلة عالية النوعية.

نسبة الـ (LCR) المطلوبة > الأصول السائلة عالية النوعية صيافي التدفقات النقدية الخارجة على مدى 30 يوماً القادمة

يتطلب وفاق بازل 3 بأن لا تقل نسبة تغطية السيولة عن 100%، على أن يتم البدء بحد تغطية أدنى محدد بـ 60% اعتباراً من 1 يناير 2015 وبزيادة 10% سنوياً لتصل النسبة إلى 100% في 1 يناير 2019.

High quality liquid assets are separated into two categories – Level 1 and Level 2. The composition of Level 1 and Level 2 high quality liquid assets and 'run off rates' for cash outflows will be based on the definitions and conditions contained in the document "Basel III: The Liquidity Coverage Ratio and liquidity risk monitoring tools" - issued in January 2013.

The full details of the level 1 and level 2 high quality liquid assets and cash outflows that will apply for the LCR will be contained the Guidance Manual, which is required to be published under Article (10) of these Regulations, taking account of international and local regulatory developments and local market practices.

Article (6):
Net Stable Funding Ratio (NSFR)
(Effective 1 January 2018 for approved banks)

This is a structural ratio that aims to ensure that long term assets on the banks' balance sheets are funded using a sufficient amount of stable liabilities. It also requires an amount of stable funding to cover a portion of the contingent liabilities. The NSFR mirrors the Basel III standard.

إن الأصول السائلة عالية النوعية مفصلة على فئتين - مستوى 1 ومستوى 2. مكونات المستوى 1 والمستوى 2 من الأصول السائلة عالية النوعية ونسب التدفقات النقدية خلال أوضاع السيولة الحرجة تحدد حسب التعريفات والشروط الواردة في الوثيقة "بازل 3: نسبة تغطية السيولة وأدوات رصد مخاطر السيولة" - الصادرة في يناير 2013.

التفاصيل الكاملة للمستوى 1 والمستوى 2 للأصول السائلة عالية النوعية والتدفقات النقدية التي سيتم تطبيقها لنسبة تغطية السيولة (LCR) سوف يتم تضمينها في الدليل الإرشادي المطلوب نشره وفقاً للمادة (10) من هذا النظام ، مع مراعاة التطورات التنظيمية الدولية والمحلية والممارسات في السوق المحلية.

المادة (6): نسبة صافي مصادر التمويل المستقرة (NSFR) (يبدأ العمل بهذه النسبة من تاريخ 1 يناير 2018 للبنوك المعتمدة)

هذه نسبة مركبة تهدف إلى التأكد من أن الأصول طويلة المدى المضمنة في الميز انيات العمومية للبنوك تمول باستخدام كميات كافية من الخصوم المستقرة. كما تتطلب هذه النسبة قدراً من التمويل المستقر لتغطية جزء من الالتزامات الطارئة. تعتمد مرئيات نسبة صافي مصادر التمويل المستقرة إلى معايير بازل 3.

The NSFR identifies the key uses of funds and the different types of funding sources used by banks. It assigns Available Stable Funding (ASF) factors to the sources of funds and Required Stable Funding (RSF) (usage) factors to asset classes and the off balance sheet contingent exposures.

The assigned ASF factor depends on the term of funding and the perceived stability of the funding source. The assigned RSF factor will depend on the liquidity of the asset being funded under a market wide stress. Both factors will follow the Basel III NSFR standard.

Under Article (10) below, the Banking Supervision Department within the Central Bank is required, to issue a Guidance Manual that specifies the stability factors to be assigned to funding sources and the required stable funding (Usage) factors of various asset classes.

The Loans to Stable Resources Ratio specified in Circular No. 394 dated 12/07/1986 shall continue to apply, except for those banks approved to move to the NSFR.

وتحدد نسبة صافي مصادر التمويل المستقرة الاستخدامات الرئيسية للأموال ، ومصادر التمويل المختلفة المستخدمة من قبل البنوك. كما تحدد عوامل "التمويل المستقر المتاح" لمصادر التمويل وعوامل التمويل المستقر المطلوب (عوامل الاستخدام) لمختلف فئات الأصول والتعرضات الطارئة غير المسجلة في الميزانية العمومية.

يعتمد عامل "التمويل المستقر المتاح" المحدد على مدة التمويل والاستقرار المتصور لمصدر التمويل، ويعتمد عامل "التمويل المستقر المطلوب" المحدد على سيولة الأصل الممول تحت تأثير اضطراب واسع في السوق. وان كل من العاملين سوف تتبع معاير بازل 3 الخاصة بنسبة صافي مصادر التمويل المستقرة.

وبناء على المادة (10) أدناه، يطلب من دائرة الرقابة على البنوك بالمصرف المركزي، أن تصدر دليلاً إرشادياً يحدد عوامل الاستقرار التي يتم تعيينها لمصادر التمويل، وعوامل التمويل المستقر المطلوب (عوامل الاستخدام) لمختلف أنواع الأصول.

يستمر العمل بنسبة القروض إلى مصادر الأموال المستقرة المنصوص عليها في التعميم رقم 394 المؤرخ 1986/07/12 ، وتستثنى البنوك المعتمدة لتطبيق نسبة صافى مصادر التمويل المستقرة.

Article (7):

Reporting Requirements

المادة (7): متطلبات تقديم التقارير

The frequency and scope of reporting requirements under the ELAR and LCR will be set out in the Guidance Manual.

وتيرة ونطاق متطلبات تقارير نسبتي الـ (ELAR) والـ (LCR) ستوضح في الدليل الإرشادي.

From time to time, banks will be required to complete a liquidity report to enable the Central Bank to monitor effectively the liquidity positions at banks and to take appropriate and timely action at early signs of a liquidity stress.

من وقت لأخر سيطلب من البنوك استكمال تقرير السيولة ، لتمكين المصرف المركزي من مراقبة السيولة لدى البنوك بفاعلية ، واتخاذ الإجراءات اللازمة في الوقت المناسب عند ظهور دلائل مبكرة لحدوث مصاعب في السيولة.

The report should be based on contractual data with no behavioral assumptions made.

يجب أن يرتكز التقرير على البيانات التعاقدية دون استخدام الافتراضات السلوكية.

The Central Bank will apply homogeneous assumptions to the data to perform its liquidity analysis on both micro and macro prudential levels.

سيقوم المصرف المركزي بتطبيق فرضيات موحدة على البيانات للقيام بتحاليل السيولة على مستوى البنك الواحد والبنوك ككل.

Banks are required to use the liquidity reporting templates mentioned in the Guidance Manual, to be issued afterward.

على البنوك استخدام نموذج تقرير السيولة الوارد في الدليل الإرشادي الذي سيتم إصداره لاحقاً.

Article (8):

Commencement of these Regulations

المادة (8): بدء العمل بهذا النظام

The Eligible Liquid Assets Ratio (ELAR) will take effect from 1 July 2015.

يبدأ العمل بمتطلبات نسبة السيولة السائلة المؤهلة (ELAR) اعتباراً من 1 يوليو 2015.

The Qualitative Requirements of these Regulations also take effect from 1 July 2015.

يبدأ العمل بالمتطلبات النوعية الواردة في هذا النظام أيضاً اعتباراً من 1 يوليو 2015.

The transition phase for the Liquidity Coverage Ratio (LCR) will commence on 1 January 2016 for those banks approved to move to this ratio.

The transition phase for the Net Stable Funding Ratio (NSFR) will also commence on 1 January 2016 for those banks approved to move to this ratio. Approved banks will be required to comply with the NSFR from 1 January 2018.

Article (9): Cancellation of Previous Regulations

Circular No. 30/2012 dated 12/7/2012, regarding Liquidity Regulations at Banks is withdrawn from the date these Regulations become effective.

Article (10): Guidance Manual

The Central Bank will issue a Guidance Manual on compliance with the Eligible Liquid Assets Ratio (ELAR), Liquidity Coverage Ratio (LCR) and Net Stable Funding Ratio (NSFR).

The Guidance Manual will also include definitions and assumptions for the LCR and NSFR calculation which will follow the standards set out in Basel III.

سوف تبدأ المرحلة الانتقالية لنسبة تغطية السيولة (LCR) في 1 يناير 2016، بالنسبة للبنوك المعتمدة للانتقال إلى تطبيق هذه النسبة.

كما ستبدأ المرحلة الانتقالية لنسبة صافي مصادر التمويل المستقرة (NSFR) في 1 يناير 2016، بالنسبة للبنوك المعتمدة للانتقال إلى تطبيق هذه النسبة، وعلى البنوك المعتمدة الالتزام بنسبة الـ NSFR من 1 يناير 2018.

المادة (9): الغاء الأنظمة السابقة

يُلغى التعميم رقم 2012/30 الصادر بتاريخ 2012/7/12 ، بشأن نظام السيولة لدى البنوك من تاريخ دخول هذا النظام حيز التنفيذ.

المادة (10): الدليل الإرشادي

سوف يصدر المصرف المركزي دليلاً إرشادياً بشأن الامتثال بنسبة الأصول السائلة المؤهلة (ELAR) ونسبة تغطية السيولة (LCR) ونسبة صافي مصادر التمويل المستقرة (NSFR).

كما سيتضمن الدليل الإرشادي فرضيات موحدة لاحتساب نسبة تغطية السيولة ونسبة صافي مصادر التمويل المستقرة وذلك حسب المعايير المستخدمة في بازل 3.

The Guidance Manual will also include liquidity reporting templates and a more detailed explanation of what is expected from banks under the qualitative rules.

The manual will be updated with any changes to Basel III liquidity standards that might take place between the date of these Regulations and the respective implementation date.

Article (11): Interpretation

Reference shall be made to the Regulatory Development Division of the Central Bank for interpretation of these Regulations, and this interpretation shall be final.

Article (12):
Notification and Publication

These Regulations shall be communicated to all concerned parties for implementation as per the phases specified in Article (8) of these Regulations and shall be published in the Official Gazette in both Arabic and English.

Yours faithfully,,,

وسيتضمن الدليل الإرشادي أيضاً نماذج تقارير السيولة ، وشرحاً تفصيلياً لما هو متوقع من البنوك بالنسبة للمتطلبات النوعية.

سيتم تحديث الدليل بأي تغييرات قد تحدث على معايير بازل 3 المتعلقة بالسيولة خلال الفترة بين تاريخ صدور هذا النظام، وتاريخ التطبيق المعني.

المادة (11): تفسير أحكام هذا النظام

يرجع إلى إدارة تطوير الأنظمة بالمصرف المركزي في تفسير أحكام هذا النظام ويكون تفسير ها نهائياً.

المادة (12): الإبلاغ والنشر

يبلغ هذا النظام لمن يلزم لتنفيذه حسب المراحل المحددة في المادة (8) من هذا النظام وينشر في الجريدة الرسمية باللغتين العربية والانجليزية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

خليفة محمد الكندي رئيس مجلس الإدارة ـ مصرف الإمارات العربية المتحدة المركزي Khalifa Mohammed Al Kindi Chairman of the Board - Central Bank of the UAE

صفحة Page | 15